

2671 - حكم مصافحة الكتابي ودعوته للطعام - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل ثانية ويقول اذا توطأ الرجل للصلاة وقابل في طريقه نصرانيا او يهوديا وصافحه فهل يبقى طول وضوءه وما الحكم في دعوة المسيحي لتناول الطعام في بيت المسلم؟ اذا صافح النصراني او اليهودي - 00:00:00

وغيرهما من الكفرة فالوضوء لا يبطل. وعلى طهارته. لكن ليس له ان يصافحهم. وليس له ان يبدأهم بالسلم. يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلم. والمصافحة اشد اذا كان لا يبدأ بالسلم فالمصافحة اشد. فلا يبدأهم ولا يصافحهم.

لكن اذا بدأه - 00:00:20

بالسلم وصافحوه فلا بأس بالمقابلة. اما انه يبدأ لا لا يبدأ. اما دعوته للوليمة دعوته للطعام هذا فيه التفصيل كان دعاء لاجل آ

الترغيب في الاسلام ونصيحته وتوجيهه للاسلام قصد صالح او لانه - 00:00:40

ضيف نزل به هذا لا بأس به. اما يدعوه للطعام من اجل الصداقة والمؤانسة لا ما ينبغي له. لان بينه وبينهم عداوة هو البغضاء نعم -

00:01:00